

أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك

مَلَكَتَ () ويجوز جره بمن مضمرة جوازاً إن جُرِّتَ كم بحرف نحو () بِرِكَمٍ
دِرْهَمٍ اشْتَرَيْتَ ثَوْبًا بِكَ () وَتُمَيِّزُ الخيرية بمجرور مفرد أو مجموع نحو ()
كَمْ رَجَالٍ جَاءُواكَ () و () كم امرأةٍ جَاءَتْكَ () والإفراد أكثر وأبلغ .
والثاني : أن الخيرية تختص بالماض كَرُبَّ - ولا يجوز () كم غلمان سَأَمَلِكُهُمْ () كما لا
يجوز () رُبَّ غلمان سَأَمَلِكُهُمْ () ويجوز () كَمْ عَيْدًا سَتَشْتَرِيهِ () .
والثالث : أن المتكلم بها لا يستدعي جواباً من مخاطبه .
والرابع : أن يتوجّه إليه التصديق والتكذيب .
والخامس : أن المبدل منها لا يفترن بهمزة الاستفهام تقول () كَمْ رَجَالٍ فِي الدَّارِ
عِشْرُونَ بَلْ ثَلَاثُونَ () ويقال () كم مَالُكَ أَعِشْرُونَ أم ثلاثون () .
تنبيه : يروى قول الفرزدق :